ومتى وما بعدها الى قوله مرسطوفات على حنين و وجايز الواو ابتدائيه وجايز خبر مقدم وفي صنعة الشعر جار ومجرور ومضاف ومضاف اليه ويتعلق الجار بجايز لانه اسم فاعل و ال والصلف صفة الشعر وان يصرف ناصب ومنصوب وهو فعل وفاعله الشاعر وما مفعول وهو موصول وجملة الفعليه وما بعده محلها الرفع على انه مبتدا موخر ولا نافيه وينصرف منفيها وفاعله ضمير يعود على ما والصله ينصرف وما ذكرناه من ان جايز خبر مقدم فهو مذهب البصريين واما على مذهب الكوفيين فجايز مبتدا وجملة ان يصرف الشاعر خبره ولما فرغ الناظم من الكلام على ما لا ينصرف اتبعه بذكر العدد فقال

باب العدد

وان نطقت بالعقود في العدد ۵ فانظر الى المعدود لقيت الرشد ۵
فاثبت الهاء مع المذكر ۵ واحذف الهاء مع المونث المشتهر ۵
تقول لي خمسة اثواب جدد ۵ وازمر لك تسعا من النوق وقد ۵

اعلم ان العدد على اربع مراتب وهو احاد واعشار ومياة والوف وكل لفظ من هذه الاربعة تسمى عقدا لانهم كانوا يعقدون عليها الاصابع فلذلك قال الناظم وان نطقت بالعقود في العدد اذا تقرر هذا فاعلم ان اول العقود الاحاد فان كان المعدود مذكرا حذفت الهاء من الواحد والاثنين فقلت واحد واثنان على القياس ولفظ الاثنين ملحق بالمثنى في الاعراب كما تقدم ذكره في باب التثنيه وان كان مونثا قلت واحده وثنتان او اثنتان فتاتي بالها في تلك واحده ولا يجمع بين هذين العددين وبين المعدود فلا تقول واحد رجل ولا واحده امراة ولا اثنان رجلان ولا اثنتان امراتان لان لفظ رجلا يفيد الجنسيه والوحده ورجلان يفيد الجنسيه وشفع الواحد فلا حاجة الى الجمع بينهما واما من الثلاثه الى العشره فانك تاتي بالها في عدد المذكر وتحذفها في عدد المونث بادخال الغايبين في العدد فتقول في المذكر ثلثه

اربعه

اربعه خمسه سته سبعه ثمانيه تسعه عشره وفي المونث ثلاث اربع خمس ست سبع ثمان تسع عشر ولك ان تقول في ثمان ثماني باثبات يا خفيفه بعد النون ويكون حكمها في الاعراب حكم المنقوص ولا بد في هذا من الجمع بين العدد والمعدود اذ لا يستفاد العدد والجنسيه الا بالجمع بينهما فتقول ثلاثه رجال واربع نسوه كما قال الناظم لي خمسة اثواب جدد وتسعا من النوق ويصح الجمع بينهما ~~فتقول ثلاثه رجال~~ باضافة العدد الى المعدود وبتنوين العدد وادخال من على المعدود كما مثل به الناظم وقال الله تعالى سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما ولا يكون المعدود الا جمعا فلا تقول جاني ثلاثه رجل ولا اربع امراة وعلى هذا فقس الا في الثمانيه اذا كان المعدود مونثا فانك تقول جاني ثماني نسوة او ثمان من النساء ومررت بثماني نسوة او بثمان منهن هذا في حال الرفع والجر وتقول في حال النصب رايت ثماني نسوة باثبات اليا ودخول الحركه وهي الفتحه عليها ولك ان تصف النسوة بعددها فتقول جا نسوة ثمان ومررت بنسوة ثمان ورايت نسوه ثمانيا بنقل التنوين الى النون في الرفع والجر وادخاله على اليا مع دخول الحركه وهي الفتحه عليها في النصب والمراد بالها في قول الناظم فاثبت الها تا التانيث وقد افاد تمثيله ان العبرة في التذكير والتانيث بالمفرد لا بالجمع وعلى ذلك يقال ثلثه حمامات واربعة اصطبلات وان النظر الى المفرد لا الجمع لان المفرد حمام واصطبل وكلاهما مذكر ولا نظر الى جمعها جمع المونث السالم خلافا للكساي والبغداديين في اعتبارهم الجمع ولما فرغ الناظم من العقد الاول وهو الاحاد شرع في العقد الثاني وهو الاعشار فقال

وان ذكرت العدد المركبا ۵ فهو الذي استوجب ان لا يعربا ۵
فالحق الهاء مع المونث ۵ باخر الثاني ولا تكترث ۵
مثاله عندي ثلاث عشره ۵ جمانه منظومة مع دره ۵

اعلم ان المراد من العدد المركب ما تركب من الاحاد مع العشره وقد سبق انه يقال في عدد المركب عشرة رجال باثبات الها على خلاف القياس لكون الهاء من خواص المونث فاذا ركبت مع العشره شيا من الاحاد حذفت بلفظه من الاحاد وجعلتها مع العشره وتبنيهما مع الفتح ولهذا قال الناظم وهو الذي

Copyright King Saud University